

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن النبي A إنما أمر بإعادة تلك الصلاة التي قد ينام عنها أو ذكرها بعد النسيان من الغد لوقتها قبل نهي A D عن الربا إذ النبي صلى الله عليه وسلم قد زجر عن إعادة تلك الصلاة من الغد بعد أمره كان بها و أعلم أصحابه أن A D لا ينهي عن الربا ويقبل عباده الربا وصلاتان بصلاة واحدة كدرهم بدرهمين و واحد ما شاء مما لا يجوز فيه التفاضل